(وبه يفتى) ذكره الزيلعي وغيره واختاره شارح الوهبانية وذكر أنه مروي عن الكل نظمه فقال وفي عصرنا فختير حد وأوقعوا طلاقا لمن من مسكر الحب يسكر وعن كلهم يروى وأفتى محمد بتحريم ما قد قل وهو المحرر قلت وفي طلاق البزازية وقال محمد ما أسكر كثيره فقليله حرام وهو نجس أيضا